ISSN 3135-4564 تصدر عن الجمعية الليبية للعلوم التربوية والإنسانية
https://algurtas.alandalus-libya.org.ly/ojs/index.php/qjhar/index مجلة علمية محكمة نصف سنوية

التحـــوّل الديمقراطي كإلزامية حتمية لبناء الدولة بعد الثـــورات ـ ماهيته ومعوقاتـــــه ـ

د.عـزّة محمود الصّـــيد*
قسم القانون العام، كلية القانون ، جامعة عمر المختار، ليبيا .
azza.elsaid6699@gmail.com
0009-0005-3638-9796
تاريخ الارسال 2026/5/15م تاريخ القبول 2026/8/10م

Democratic Transformation as an Inevitable Necessity for State-Building after Revolutions – Its Nature and Obstacles

*Dr. Azza Mahmoud El-Said
Department of Public Law, Faculty of Law, Omar Al-Mukhtar University, Libya
azza.elsaid6699@gmail.com

Abstract

This study attempted to identify the most important determinants and obstacles to the democratic transition process. It began with the premise that "there are no specific determinants governing the democratic transition process, as perspectives vary and differ among various political studies. This is due to the influence of numerous obstacles within the societal context of a political system on the identity and boundaries of the transition process taking place".

Research into the topic of building a democratic state is of paramount importance in any society, given that the state is the permanent and stable embodiment of the will of society. Democratic construction should be viewed through the lens of harmony and balance between the political and social components. Studying democracy solely in its political sense remains incomplete if it is done in isolation from its social dimension, which encompasses the system of values and patterns of thought Democracy is built on the foundations of a culture of dialogue, negotiation, and respect

حقوق النشر © للمؤلف/للمؤلفين 2026. ينشر هذا البحث بموجب رخصة المشاع الإبداعي Creative Commons (CC BY-NC 4.0)

for others and differing viewpoints. Therefore, it can be said that the process of transitioning to democracy is linked to the cultural fabric of society.

The transition to democracy has become the historical and political imperative on the Arab political scene in general, and in Libya in particular, in the modern era. Achieving this goal is a gateway to achieving other objectives. The arena of transition to democracy is the only civilized forum where rulers can meet with their people in genuine participation aimed at progress, consensus, and harmony.

Keywords: Democratic transition – Stages of democratic transition – Obstacles to democratic transition – Political participation – Citizenship

الملخـــــص:

حاولت الدراسة أن تقف على أهم المحددات والعوائق لعملية التحول الديمقراطي، وانطلقت من فرضية مفادها " أنه لا توجد محددات معينة تحكم عملية التحول الديمقراطي، حيث تتفاوت الرؤى وتتباين بين الدراسات السياسية المتعددة، وذلك بتأثير العديد من المعوقات في السياق المجتمعي ألي نظام سياسي علي هوية وحدود عملية التحول الحادثة فيه".

ويعد البحث في موضوع بناء الدولة الديمقراطية، في أي مجتمع، على قـدر من الاهمية، باعتبار أن الدولة هي الكيان الدائم والمستقر لإرادة المجتمع. إن البناء الديمقراطي ينبغي أن ينظر إليه وفق معادلة التوافق والتوازن بين المكون السياسي والمكون الاجتماعي، فدارسة الديمقراطية بمفهومها السياسي فقط، تظل منقوصة إذا تمت بمعزل عن مفهومها الاجتماعي المتمثل في منظومة القيم وأنماط التفكير، إذ أن الديمقراطية تبنى على أسس ثقافة الحوار والتفاوض واحترام الاخر والاختلاف معه في وجهات النظر، لذلك يمكن القول إن عملية التحول نحو الديمقراطية ترتبط بالنسق الثقافي للمجتمع. فقد أصبح التحول نحو الديمقراطية هو المطلب السياسي التاريخي المطلوب على الساحة السياسية العربية عامة والليبية خاصة في الآونة المعاصرة، وهو الهدف الذي يشكل تحقيقه مدخلًا إلى تحقيق الاهداف الاخرى. وساحة التحول نحو الديمقراطية هي الملتقى المتحضر الوحيد الذي يمكن أن يلتقي فيه الحكام مع شعوبهم في مشاركة حقيقية هدفها التقدم والتوافق والوئام

الكلمات المفتاحيـــة: التحول الديمقراطي – مراحل التحول الديمقراطي – معوقات التحوّل الديمقراطي – المشاركة السياسية – المواطنة

المقدمـــــــــة:

يشـــير مفهوم التحول الديمقراطي إلي عملية الانتقال من نظام حكم غير ديمقراطي إلي نظام حكم أكثر ديمقراطية، وهذه العملية لا تخضع لقواعد ثابته، فيرى جانب من الفقه أن هناك بعض الديمقراطيات التي قد تُجهَض بمجرد أن تظهر، وديمقراطيات أخري لا يتحقق لها الدعم والمساندة، ولذلك تعتبر عملية التحول الديمقراطي عملية طويلة نسبياً ومعقدة، حيث تتضمن إرساء مجموعة من القواعد و الإجراءات التى تنظم علاقة الحاكم بالمحكومين[1]

فالتحـــوّل الديمقراطي هو عملية تتعلق بالوقت أكثر من تعلقها بما تدل عليه بالفعل، فهي تمثل الفترة المتغيرة من الوقت التي تنقضي بين سقوط النظام واللحظة التى يصير فيها النظام الذي يحل محله مسيطراً على السلطة وهو النظام الديمقراطي وهي تنتهي عادة عندما تُقيم هذه الديمقراطية لنفسها المؤسسات الشرعية والدستورية وخاصة عندما يحصل القادة الديمقراطيون على الاعتراف بسيطرتهم على الجيش ومؤسسات الدولة الأخرى، مما يجعل من الممكن انتقال السلطة بالوسائل السلمية على الأقل من حيث المبدأ. وبالتالي فالتحول هو وضع انتقالي بطبيعته فلا يمكن اعتبار نتيجة التحول أمراً مفروغاً منه إذ أن هناك خطورة تكمن في عملية التحول، حيث قد ينقلب الوضع إلي ديكتاتورية في حالة الفشل أو قد تتوقف عملية الديمقراطية قبل أن تكتمل[2]

اشكالية البحث:

تقوم الديمقراطية في جوهرها على التعددية الحزبية والتداول السلمي على السلطة وتوسيع المشاركة والرقابة السياسية ومنها تنبثق الأسئلة التالية :

1- كيف تكون ماهية الديمقراطية ؟

2-ما مراحل التحول الديمقراطي ؟

3- ما أهم الاشكاليات التي يثيرها التحول الديمقراطي وما العقبات التي تواجهه. ؟

أهداف البحث:

1- التعرف على ماهية الديمقراطية.

2-تحديد مراحل التحول الديمقراطي.

3-الوقوف على أهم الاشكاليات التي يثيرها التحول الديمقراطي وتحديد العقبات التي تواجهه.

4-التعريف بالأحزاب السياسية كأحد دعائم الديمقراطية.

5- التعريف بالعدالة السياسية والمواطنة كأحد ركائز الديمقراطية.

أهمية البحث:

تكمن أهمية البحث في: إن هذا البحث يسعى إلى تقديم إطارا نظريا ومنهجيا يمكن من خلاله التعامل مع الانعكاسات السلبية والإيجابية لمفهوم التحول الديمقراطي والياته ومحاولة وضع السياسيين وصناع القرار أمام مسؤولياتهم تجاه التداعيات التي يمكن أن تترتب على ذلك.

منهج البحث:

طبيعة الموضوع تطلبت منا استعمال المنهج التحليلي الوصفي، غير أنه ومن حين إلى آخر يتخلل البحث استعمال المنهج المقارن كذلك، وذلك وصولاً إلى استخلاص القواعد لاستنباط حقيقة المشكلة محل البحث:

خطة البحث :

وينقسم إلي أربعة مطالب كالتالي :

المطلب الأول: مفهوم التحول الديمقراطي ومراحله ومعوقاته. الفرع الأول: مفهوم التحول الديمقراطي. الفرع الثاني :مراحل التحول الديمقراطي الفرع الثالث: العقبات التي تواجه التحول الديمقراطي ، والمطلب الثاني: الاعتبارات التي دفعت بالدول إلى تبني الحقوق والحريات السياسية ، الفرع الأول: ملاحقة التطور الحضاري العالمي المعاصر. الفرع الثاني: اعتناق مبدأ الشرعية والالتزام بتطبيقه ، الفرع الثالث: انتشار الحركات الثورية والتحررية في العالم. الفرع الرابع: عمومية اعتناق الدول للمبدأ الديمقراطي. الفرع الخامس: رسوخ دعائم التنظيم الدولي للحقوق والحريات السياسية. ، المطلب الثالث :الأحزاب السياسية كأحد دعائم الديمقراطية ، الفرع الأول: تعريف الحزب السياسي، الفرع الثاني : التفرقة بين الحزب السياسي وجماعة الضغط الفرع الثالث : دور الأحزاب السياسية في الحياة العامة ، المطلب الرابع: العدالة السياسية والمواطنة وضرورتهما في النظم الديمقراطية الفرع الأول: العدالة السياسية وضرورتها في النظم الديمقراطية الفرع الثاني: المواطنة كمنهج ضروري للديمقراطية

المطلب الأول ـ مفهوم التحول الديمقراطـــي ومراحله ومعوقاته:

الفرع الأول ـ مفهوم التحول الديمقراطـــي:

يرى بعض الباحثين أن التحول الديمقراطي بوصفه مسلسل يتم فيه العبور من نظام سياسي مغلق ولا يسمح بالمشاركة السياسية إلى نظام سياسي مفتوح يتيح مشاركة المواطنين وتداول السلطة، ويذكر البعض أن "التحول الديمقراطي عملية معقدة تدل على أن هناك ممراً من السلطوية إلي الديمقراطية وبالتالي فهو يشتمل على مراحل متباينة تتخللها لحظة الانتقال الديمقراطي"[3]

ومن ثم تشير عملية التحول الديمقراطي إلى ثلاثة أمور هامة في تحليل أي نظام سياسي:

أـ إن عملية التحول الديمقراطي تتضمن إعادة بناء التحالفات بين القوي الاجتماعية وإعادة تحديد العلاقات بين الدولة ومؤسسات المجتمع المدني لأن تلك العملية هي بمثابة ملخص مكثف للصراعات، والتحالفات الاجتماعية والسياسية في مجتمع ما.

ب ـ إن دراسة عملية الانتقال الديمقراطي تفتح الباب للتحليل المقارن بشأن العلاقة بين الديمقراطية التى هي مزيج من الحريات السياسية وتعدد الأحزاب وتقييد سلطة الحاكم وبين مفاهيم حرية السوق والملكية الخاصة في المجال الاقتصادي.

ج ـ كما تثير عملية الانتقال الديمقراطي قضية متطلبات وشروط النظام الديمقراطي من حيث النشأة والاستمرار والاستقرار، وقد تُركز هذه العملية على كيفية إعادة بناء الديمقراطية، ويقصد ببناء الديمقراطية إدخال المفاهيم والممارسات التنافسية – على أساس مؤسسي – في المجتمع، وهذا الإدخال له أكثر من جانب.

دـ فهناك جانب دستوري يرتبط بالاعتراف القانوني بتعدد الأحزاب، وجماعات المصالح، ومؤسسات المجتمع المدني، وهناك جانب قيمي ثقافي يتعلق بتوزيع السلطة، ووجود الرقابة المتبادلة، وبروز مراكز مختلفة للنفوذ والقوة ويترتب على هذه العملية إعادة هيكلة السياسة.

1- إذاً فعملية التحول الديمقراطي لا تخضع لقواعد ثابتة، إذ تتعدد أسبابها وأساليبها، ومراحلها، ومخرجاتها، كما أنها لا تسير في اتجاه خطي، حيث أنها عُرضه للانتكاسة والردة وهو ما يؤكده العديد من محاولات التحول الديمقراطي على الصعيد العالمي خلال الربع الأخير من القرن العشرين[4]

الفرع الثاني ــ مراحل التحول الديمقراطـــــي:

من المفهوم السابق للتحول الديمقراطي يتضح لنا أن عملية التحول الديمقراطي تمر بثلاث مراحل على النحو التالي:

المرحلة الأولـــــى : وهي التي تبدأ بسقوط نظام وسيطرة أخر يحل محله، ويكون مسيطراً سيطرة تامة على السلطة، وتشوب هذه المرحلة عدم يقين سياسي كما تحدث نتائج غير مقصودة يضطر بسببها القائمين على السلطة إلى الاختيار المتسرع والمضطرب للأشخاص الذين يتولون زمام الأمور في البلاد. كما تحدث تحالفات عادة ما تكون متغيرة وخاضعة للظروف وهو ما يؤدي إلى ظهور صراعات بين الذين يعارضون عملية التحول الديمقراطي وبين الذين يؤيدون هذا التحول، وينتهي هذا الصراع غالباً إلي انتهاء شرعية النظام السياسي السلطوي ولذلك يطلق على هذه المرحلة مرحلة انهيار النظام السلطوي.

المرحلة الثانيـــــة: وهي ما يطلق عليها مرحلة إقامة النظام الديمقراطي وهى المرحلة التى تتضمن إرساء مجموعة من القواعد والإجراءات التي تنظم العلاقة بين الحاكم والمحكوم، بحيث يتمتع الحاكم بطاعة المحكومين ويلتزم المحكومين بقواعد اللعبة السياسية، بحيث يكون بمقدرتهم تغيير الحكومة بالوسائل السلمية وعلى فترات منتظمة من خلال انتخابات دورية تنافسية، ويحدث تماسكاً ديمقراطياً، إذ يسود الاعتقاد من جانب جميع القوي السياسية والأحزاب وجماعات المصالح بعدم وجود بديل عن العمل الديمقراطي للوصول إلى السلطة.

المرحلة الثالثة والأخـــــيرة: وتشمل هذه المرحلة نضج النظام الديمقراطي الجديد، وتتضمن هذه المرحلة عمليتين مستقلتين ولكنهما مترابطتين وهما الديمقراطية الاجتماعية والديمقراطية السياسية. وتعنيان أن يكون للعمال وللشباب ولأعضاء جماعات المصالح والأحزاب وغيرهم حقوق وواجبات متساوية، ذلك أن التحرك نحو الديمقراطية هو عملية يتم بموجبها تطبيق المواطنة الحقيقية على المؤسسات السياسية التي كانت تسير سابقاً على هدي مبادئ أخري أو توسيعها لتضم أشخاصاً يكونوا متمتعين بالمواطنة من قبل، أو تمديدها لتشمل قضايا ومؤسسات لم تكن موضوعاً للمشاركة، وهذا ما يقصد به الديمقراطية الاجتماعية أما الديمقراطية السياسية فتتضمن الحصول على آليات وسياسات تكفل توزيع المنافع الاقتصادية على أفراد وفئات المجتمع استناداً إلى معايير العدالة والمساواة[5]

الفرع الثالث ـ العقبات التي تواجه التحول الديمقراطي:

تعترض مراحل التحول الديمقراطي السابق بيانها بعض العقبات والمعوقات تهدف إلي العودة بالأوضاع إلى سابقتها، والعودة إلى نقطة البداية مرتداً على عقبيه. وتشمل تلك العقبات ما يتعلق بعملية التحول الديمقراطي ذاتها والتي تعد بمثابة مرحلة انتقالية من نظام غير ديمقراطي إلي نظام ديمقراطي، ومنها ما يتعلق بالميراث السياسي للنظام غير الديمقراطي، مؤسساته وأشخاصه وتقاليده وقيمة وثقافته، ومنها ما يرتبط بمدى توافر الظروف والمتطلبات الموضوعية اللازمة للقيام بهذه العملية سواء على المستوي الداخلي أو الخارجي، ومنها ما يرتبط بالمراحل التالية للتحول الديمقراطي وهما مرحلتي تدعيم الديمقراطية، واستقرارها، وأخيراً الإشكاليات المرتبطة بالمخاطر التي يمكن أن تنتج عن عمليات التحول والتي قد تؤدي في بعض الحالات إلى تفكك الدولة أو إلى حرب أهلية - وكل مجموعة من هذه العقبات التي تعترض عملية التحول الديمقراطي تحتاج إلى جهود إبداعية للتعامل معها وعلاجها، لمنع أثارها السلبية على عملية التحول الديمقراطي أو لتحويلها إلى عوامل دافعة لهذه العملية واستمرارها لتدعيم النظام الديمقراطي و استقراره.

أ- العقبات المتعلقة بعملية التحول الديمقراطي ذاتها:

وأبرز العقبات التي تواجه عملية التحول الديمقراطي ذاتها هي مدى توافر الإجماع بين القوي السياسية على ضرورة تغيير النظام السياسي القائم، ومضمون التحول المطلوب ومداه وآلياته، وفي هذا الإطار قد تتوافر درجة أو مستوي من مستويات الإجماع بين القوي السياسية على ضرورة التغيير والتحول ولكن قد تبرز بعد ذلك خلافات في وجهات النظر حول مضمون التغيير والتحول ومداه وآلياته، وهو الأمر الذي قد يحول دون بدء عملية التحول الديمقراطي في بعض الحالات، أو قد يؤدي إلي تفريغها من مضمونها في حالات أخري، بحيث يقتصر الأمر على إجراء تغييرات شكلية دون المساس بجوهر النظام غير الديمقراطي القائم. ويشير البعض أن هناك خطورة تكمن في عملية التحول الديمقراطي تلك، فقد ينقلب الوضع إلي ديكتاتورية في حالة الفشل أو قد تتوقف عملية التحول الديمقراطي قبل أن تكتمل[6] ففي المراحل الأولى لعملية التحول الديمقراطي تظهر مجموعات مختلفة من القوي التي لها طرقها وتفضيلاتها وحساباتها ومصادرها وآفاقها. وكل منها تحكمه أحداث أو إنجازات معينة حتى إذا كان مغزاها واضح أمام ممثلي هذه القوي أنفسهم[7]

ب- العقبات المتعلقة بالميراث السياسي للنظام غير الديمقراطي:

وتشتمل هذه العقبات على موقف القوي السياسية المساندة للنظام غير الديمقراطي والتي تري أن أي تغيير في هذا النظام سوف يؤثر تأثيراً مباشراً على مصالحها المستقرة وذات الوزن الكبير بالنسبة لها، الأمر الذي يدفع هذه القوي ذات الإمكانيات والقدرات الكبيرة لمقاومة أي محاولة للتغيير أو التحول باتجاه النظام الديمقراطي أو قد تتبني هذه القوي أساليب أخري تتمثل في محاولة الالتفاف حول عملية التحول من أجل إعاقتها وتفريغها من مضمونها، وذلك من خلال عقد تحالف مع القوي البيروقراطية الحكومية والتي تتوافق مصالحها مع هذه القوي[8]

ومن بين هذه العقبات المتعلقة بالميراث السياسي للنظم السياسية غير الديمقراطية إشكالية المؤسسات القائمة في نطاق هذه النظم، وهذه المؤسسات لا تتلاءم بطبيعتها والمتطلبات التي يجب توافرها في المؤسسات القائمة على التحول والدافعة له، وقد تواجه التجربة ببدائل عده في هذا الصدد، فإما أن يتم حل هذه المؤسسات والتخلص منها، وهذا البديل يؤدي إلى تحول العاملين في هذه المؤسسات إلى تحالف مع قوي المعارضة والمقاومة للتغيير والتحول الديمقراطي، وهو الأمر الذي يزيد من شدة مقاومة التغيير والتحول، نظراً لما لدى بيروقراطي النظام المراد تغييره من خبرات ومعلومات بالغة الدقة والحساسية حول الإدارة السياسية للمجتمع والدولة[9]

ج ـ العقبات التي تتعلق بتوافر المتطلبات اللازمة لعملية التحول الديمقراطي:

فالديمقراطية ليست بذره موجودة في الثقافة الخاصة بأي شعب، ولكنها نتاج تضافر عوامل متعددة داخلية وخارجية تدفع إلى إحداث تغيير في النظام السياسي من خلال تحليل الواقع بموضوعية، وبكل ما فيه من النزاعات والتوازنات والمطالب المتمايزة والمتعددة والمتباينة التي تكون حقيقة هذا الواقع السياسي الخاص بكل مجتمع، وتحتاج تلك العوامل إلي معالجة وتحليل عن طريق الحوار والمشاركة والمساءلة والشفافية والمحاسبة[10] ، ومن ثم نستطيع القول بأن عملية التحول الديمقراطي تتطلب بنية سياسية واقتصادية واجتماعية وثقافية ملائمة لطبيعة المجتمع الذي ستتم فيه عملية التحول، كما تتطلب توافر ظروف إقليمية ودولية تتلاءم مع طبيعة عملية التحول الديمقراطي في هذا المجتمع فمن الممكن أن تتوافر العوامل السياسية والاقتصادية الدافعة للتحول الديمقراطي داخلياً وخارجياً في حين أن البنية الاجتماعية لا تستطيع أن تتحمل أعباء عملية التحول الديمقراطي بل وقد تفتقد إلى

المنظمات القادرة على الإسهام في هذه العملية، وذلك حين تتسم منظمات المجتمع المدني بالضعف ومحدودية القدرة على الفعل[11]

د- العقبات الناتجة عن المخاطر التي يُحدثها التحول الديمقراطي:

لا تخلو عملية التحول الديمقراطي من المخاطر، فقد تؤدي إلى إثارة الانقسامات الداخلية في نظام الجسد السياسي، سواء كان ذلك نتيجة اعتبارات عرقية أو طائفية أو جغرافية، كما أنها في نطاق المجتمعات التي تسيطر فيها الأنساق الفكرية السياسية المغلقة قد تؤدي إلى ازدياد حدة الاستقطاب السياسي الأمر الذي قد يؤدي إلى اندلاع أعمال العنف السياسي والذي قد يصل إلي مرحلة الحرب الأهلية، كما أن هذه العملية قد يتولد عنها مخاوف من وصول قوة سياسية معينة إلى الحكم من خلال الوسائل الديمقراطية كما هو الحال في العديد من الدول العربية، الأمر الذي قد يؤدي إلي وضع الكثير من القيود على عملية التحول الديمقراطي، سواء من جانب النظم الحاكمة أو من خلال القوي السياسية الأخرى التي قد تقدم تنازلات للنظم الحاكمة تصل إلي حد التحالف معها للحيلولة دون وصول قوي سياسية معينة إلى الحكم. وهو ما يعوق عملية التحول الديمقراطي بل ويفقدها المصداقية لدى قطاعات كبيرة في المجتمع[12]

هـ- تبعات الصراع العربي الإسرائيلي على الوطن العربي:

يشكل الصراع العربي الإسرائيلي، عنصر أساسي مع وجود البترول والموارد الطبيعية، وطرق النقل التي تربط بين آسيا وأوروبا، الأساس المانع أو المُعيق للتحوُّل الديمقراطي من وجهة نظر البعض، كذلك وجود مصادر الطاقة والنفط، وما ينتج عليه من تأثيرات اقتصادية، حيث أنَّ المنطقة تمتلك ما يقرب من 60% من احتياطيات البترول العالمي، و40% من البترول المتداول عالمياً، بحسب تقرير أعدته مؤسسة راند للأبحاث، وبالتالي فإنَّ البترول يؤدي إلى تعزيز السلطوية من خلال، حالة الرفاه التي تتمتَّع بها الدول المصدرة للنفط، وتمتُّع شعوبها بمنتجات وخدمات عالية الجودة، دون الحاجة إلى رفع الضرائب، وبالتالي عدم حاجة الشعوب إلى إحداث التغيير، كما أنَّ الأهمية الاقتصادية لدول المشرق العربي، بسبب البترول والغاز ومصادر الطاقة، تجعل له أهمية استراتيجية بالنسبة للقوى العالمية، وبالرغم من أنَّ الدول المتقدمة لا تدعم بشكل علني لممارسات الأنظمة القمعية، إلاَّ أنَّ كسب ولاء هذه الأنظمة، يحتل مكانة كبيرة لدى هذه الدول، خصوصاً الولايات المتحدة الأمريكية، وذلك لأنَّ حماية أمن إسرائيل القومي، تُعدُّ من أهم أولوياتها في المنطقة، وبالتالي فقد عزَّزت

المساعدات الأجنبية والأمريكية، ورسَّخت لاستقرار واستمرار الكثير من الأنظمة السلطوية في المنطقة[13]

أما بالنسبة للحالة الليبية فلا تزال تحديات التحول الديمقراطي صعبه وعسيرة، فنحن أمام نظام سياسي كان يتسم بالمركزية الشديدة التي كانت تقبض على سلطات هائلة في الدولة، فالسلطة التنفيذية لها سطوه كبيرة على حساب السلطتين التشريعية والقضائية وهما سلطتين لا غني عنهما في أي نظام ديمقراطي. ولذلك فالتحول الديمقراطي المرجو في ليبيا أمراً محفوفاً بالمخاطر ولا سيما وأن النظام الليبي السابق، كغيرة من الأنظمة العربية، ساهم في غسل العقول خاصة عن طريق النظام التعليمي وتغييب ثقافة حقوق الإنسان والاهتمام بالشأن السياسي، كما أن هناك عائق شديد الخطورة أمام التحول الديمقراطي في ليبيا يكمن في طبيعة تركيب جهاز السلطة طوال الأربعين عاماً السابقين على ثورة الحادي عشر من فبراير 2011، حيث اختيار القيادات كان على أساس الولاء السياسي والشخصي مما أدي إلى وجود قيادات متواضعة المستوي غير قادرة على فهم مطالب الثورة والتعامل مع تطوراتها، أما النخبة السياسية الليبية فهي تضاف إلي تلك العقبات، حيث توترت علاقتها بالديمقراطية فكراً وممارسة حيث غلب عليها طابع الانجرار إلي الماضي سواء في قوالبها الأيديولوجية أم في معاركها السياسية.

المطلب الثانـــــي ـ الاعتبارات التي دفعت بالدول إلى تبني الحقوق والحريات السياسية:

نشـــير فيما يلي إلى الاعتبارات المختلفة التي دفعت بالدول قاطبة إلى تبني الحقوق والحريات السياسية، سواء أكان ذلك ابتداء بالنص عليه في دساتيرها أم كان ذلك عن طريق تعديل دساتيرها بما يتفق مع التطور السريع لتلك الحريات وتتمثل تلك الاعتبارات فيما يلي:

الفرع الأول : ملاحقة التطور الحضاري العالمي المعاصر. الفرع الثاني: اعتناق مبدأ الشرعية والالتزام بتطبيقه ، والفرع الثالث : انتشار الحركات الثورية والتحررية في العالم. الفرع الرابع : عمومية اعتناق الدول للمبدأ الديمقراطي. الفرع الخامس : رسوخ دعائم التنظيم الدولي للحقوق والحريات السياسية. وسوف نتناول ذلك من خلال الفروع التالية:

الفرع الأول ــ ملاحقة التطـور الحضاري العالمي المعاصر:

تميزت المرحلة المعاصرة للتطور الحضاري الإنساني بالسعي الحثيث نحو ترسيخ كافة القيم والتقاليد والأعراف المتصلة بحقوق الإنسان وحرياته السياسية تلك التي اعتبرت من قبيل المسلمات البديهية التي لا يمكن السماح بتطرق ادني شك إليها أو حدوث أي مساس يخل بقداستها فضلا عن وجوب المسارعة لشجب أي خرق لها، أو اجتراء على حدودها.

ولقد انعكست ملامح هذا التطور الحضاري المعاصر – بصورة أو بأخرى – على الأوضاع السائدة في المجتمعات الداخلية للدول واختلفت تبعا لذلك درجات الالتزام بمضامينه بحيث أخذت تتراوح فيما بين الاحترام الكامل للحقوق والحريات السياسية وبين التنكر التام لها قانونيا وعمليا.

ويرجع المحللون السياسيون هذا التطور المعاصر في مجال الحقوق والحريات السياسية إلى تعاليم سادت في عصر النهضة في أوروبا والى حركات النضال الثوري من اجل الاستقلال والمساواة التي سادت في أنحاء مختلفة من العالم والى الأفكار العالمية للفلاسفة أمثال توماس هوبز وجون لوك في انجلترا وجان جاك روسو في فرنسا وتوماس جيفرسون في الولايات المتحدة الأمريكية وكار ماركس وهيجل في ألمانيا والوثائق الحقوقية السياسية مثل الماجنا كارتا في انجلترا وإعلان استقلال الثلاثة عشر مستعمرة أمريكية عام 1776 وإعلان حقوق الإنسان والمواطن عام 1798 في فرنسا والإعلان الشيوعي الصادر عام 1848 وميثاقي عصبة الأمم والأمم المتحدة عامي 1919، 1945[14] ، من أجل ذلك أصبحت العقيدة الراسخة والسائدة في دساتير الدول المختلفة وبخاصة ذات المنهج الديمقراطي فيها – قائمة على تقديس الحقوق الإنسانية والحريات الطبيعية الفردية والسياسية على وجه الخصوص وعدم جواز مساس السلطات بها، بل أن أي تعديل دستوري أو قانوني في هذا الصدد يجب أن يؤدي إلى دعم تلك الحقوق والحريات السياسية وليس الانتقاص منها او تقييدها وبالتالي يصبح كل ما تملكه الدولة بسلطاتها المختلفة إزاء تلك الحقوق والحريات السياسية هو العمل على تنظيمها ووضع الضوابط الكفيلة لممارستها على وجهها الصحيح رعاية للمصلحة العامة للجماعة إلى جانب مصلحة الأفراد المعنيين بها.

وبذلك يتضح أن التطور الحضاري والدستوري قد ظهرت معالمه جليلة واضحة في ميدان الحقوق والحريات السياسية بداءً من انتقال الإنسانية من مرحلة الاعتراف بما يسمى بالحقوق التقليدية في الحرية والمساواة بين الأفراد خلال القرنين الثامن عشر

والتاسع عشر على اثر ثوراتها التحررية وحركاتها الاستقلالية لكي يصل الأمر أخيرا إلى المرحلة التطورية المعاصرة التي نشهد خلالها توسعا وتغيرا جذريا في ميدان الحقوق والحريات السياسية عندما أدرجتها الدول في دساتيرها.

وفى ضوء ذلك يمكننا إدراك ما ستكون عليه دساتير الدول المختلفة وقوانينها الأساسية من تباين واختلاف في نوعية ومدى ما يتمتع به مواطنوها من تلك الحريات رغم اتفاقها جميعا –ودون استثناء– على الاعتراف لهم بما يسمى بالحقوق التقليدية كما وكيفا على قدم المساواة والسبب في هذا الاختلاف يرجع في المقام الأول إلى تباين التصور الماثل في أذهان واضعي الدساتير بالنسبة لما يجب أن يتمتع به مواطنوهم من الحقوق والحريات السياسية المقيدة للسلطات العامة في الدولة[15]

الفرع الثاني ـ اعتناق مبدأ الشرعية والالتزام بتطبيقه:

إن اعتناق مبدأ سيادة القانون وعمومية التزام الدول بمضمونه – والذي يقضى ببطلان كافة ما يتم اتخاذه من إجراءات استثنائية خارج الحدود المبينة بالنصوص الدستورية والتشريعية – القي على كاهل السلطة المختصة التزاما قانونيا وأخلاقيا بإرساء المبادئ والأساليب الإنسانية في التعامل اليومي بين الأفراد والدولة طبقا لقوانينها ولوائحها سواء اتصلت هذه المبادئ والأساليب بطائفة الحقوق والحريات الثابتة والمعرف بها لهم، أو تعلقت بالحقوق السياسية.

ومن هنا فقد ساد في العصر الحالي اتجاه فلسفي يدعو إلى كفالة اكبر قدر من الحقوق والحريات السياسية للإفراد في مواجهة الدولة باعتبارها مستودع السلطة ومقرها وهو ما يعني بعبارة أخرى أن هذه السلطة العامة قد باتت مقيدة – على اختلاف درجات التقيد من دولة إلى أخرى – بما يتمتع به الأفراد من حقوق وحريات سياسية بحيث لم تعد تملك السلطة المساس بتلك الحقوق والحريات إلا بموجب إجراء تشريعي، أو لائحي عام تلبية لمقتضيات المصلحة العامة وسلامة المجتمع أما فيما وراء ذلك فان المهمة الأساسية الموكولة للدولة تتبلور في المحافظة والحماية لتلك الحقوق والحريات من الاعتداء أو المساس بمضمونها وتوقيع الجزاء علي الإخلال بها[16]

ويعد هذا الاتجاه المعاصر – في حقيقة الأمر – رد فعل تلقائي ومباشر للعصور السابقة التي أهدرت فيها تماما معاني الحق والحرية وانعدمت في ظلها الضمانات الكفيلة بتوفير أسباب الحياة الإنسانية الكريمة للبشر ومن ثم فهي تمثل رد الفعل الانعكاسي للأحداث والمتغيرات الاجتماعية والاقتصادية والسياسية العالمية خلال مراحلها التاريخية المتعاقبة[17]

من خلال ما سبق يتضح أن الدولة القانونية أصبحت هي صمام الأمان للحقوق والحريات السياسية باعتبار إنها هي ذاتها تخضع لمبدأ الشرعية وتحميه وتوقع الجزاء الرادع على كل من يهدر الحقوق والحريات أو يعتدي عليها.

الفرع الثالث ـ انتشار الحركات الثورية والتحررية في العالم:

لقد بات من المسلم به أن ثمة ارتباطا لا يقبل التجزئة بين الثورات التحررية وحركات النضال الشعبي من جهة، وبين الطوائف المختلفة للحقوق والحريات السياسية التي يتم إقرارها من جهة أخرى ذلك أن التاريخين القديم والمعاصر يؤكدان هذا التلازم الحتمي بين الحركات الثورية وما يأتي به من حقوق وحريات سياسية ففي كل من أثينا وروما القديمتين لم يستطع الشعب المشاركة في السلطة وتسيير دفتها، إلا من خلال انتفاضته الثورية وكذلك نجد أن التاريخ المعاصر بما حمله من ثورات تحررية في انجلترا وفرنسا والولايات المتحدة الأمريكية يثبت أن السبيل الوحيد للحصول على الحقوق والحريات السياسية إنما يأتي من خلال الانتفاضات الشعبية.

ويلاحظ أن حصول الشعوب علي حقوقها وحرياتها السياسية لم يكن أمرا عفويا أو متولدا عن لحظة قيام حركاتها الثورية بل كان نتيجة لكفاح مستمر ومعاناة جماهير الكادحين من الإهدار الكامل لحقوقهم الإنسانية. غير أن اقتران حقوق الإنسان وحرياته السياسية فيما يتعلق بإقرارها أو توسعة مجالاتها بما يشهده عالمنا المعاصر من ثورات تحررية قامت بهدف إعلاء قدر الإنسان وتحريره من كافة أوجه الظلم والاستبعاد حتى رغم إخفاق بعض الثورات من أدراك هذا الهدف ؛ بل إننا لا نجاوز حد الحقيقة إذا ما قررنا أن ما حققته هذه النوعية من الثورات هو نظام القهر والاستبعاد بل والإهدار للحقوق والحريات السياسية اشد ظلما وتعنتا من الذي جاءت به مستهدفة القضاء عليه خاصة عندما تحول القائمون على أمرها إلى قياصرة ديكتاتوريين يعشقون الأسلوب الاستبدادي في الحكم ويستأثرون بالسلطة وبالحقوق دون مشاركة، أو إسهام من الشعب في ذلك.

وبذلك فإننا لو طالعنا صفحات العديد من الدساتير، لنجد بين ظهرانيها قائمة مستفيضة ومثالية – من الناحية النظرية – للحقوق والحريات الأساسية والسياسية في الوقت الذي ينعدم فيه أي تطبيق عملي حقيقي لها في دول هذه الدساتير(18)

الفرع الرابع ـ اعتناق الدول للمبدأ الديمقراطي:

يجب التسليم بأنه لا مناص من الديمقراطية، حتى يتحرر الإنسان، شريطة أن تقوم على احترام القانون ومبادئ العدل والمساواة بين الأفراد، كما أن الحقوق

والحريات السياسية لن يتم ممارستها عمليا وبطريقة فعالة إلا في ظل النظام الديمقراطي فكما ارتبطت الحقوق والحريات السياسية في وجودها بالمبدأ الديمقراطي أيضا فإن تطورها واتساعها ارتبط – بالتبعية – بتطور مفهوم الديمقراطية من المفهوم السياسي المحض لها إلى القالبين الاقتصادي والاجتماعي فاكتملت بذلك الحقوق والحريات مدلولاتها العامة القائمة عليها الآن في الدساتير المختلفة سواء في الميدان المدني والسياسي، أو في المجال الاقتصادي أو الثقافي الاجتماعي.

غير أن البحث الأمين حول الاقتران القائم بين الديمقراطية وقضية الحقوق السياسية يقتضينا أن نلفت النظر إلى أن هذا الاقتران لا يعتمد – كما يبدو في مظهرة الخارجي – على مجرد اعتناق الدولة للنظام الديمقراطي وتبنيها له في صلب عبارات دستورها وإنما لكي يتحقق ذلك الاقتران الحتمي يجب ان يلقى المبدأ الديمقراطي تطبيقه السليم فلا يقتصر الأمر على مجرد إعلان اعتناقه أو التمسك بتعاليمه دون تطبيق عملي له نعني بذلك بعبارة أخرى انه يجب اتصاف الدولة بالديمقراطية عملا وقولا ولا يمكن إثبات هذا الوصف لها عشية وضحاها وإنما من خلال مرور سنوات الممارسة والتجربة الطويلة الديمقراطية لها ووضع كل شئ فيها تحت تصرف الشعب وإمرته[19]

يضاف إلى ما سبق أن الحوار الأبدي بين السلطة والحرية السياسية وما يمكن أن يحدث بينهما من تعارض أو تقييد متبادل، أمر لن يتم حسمه بالطريقة المثلي سوى في ظل المبدأ الديمقراطي الذي يعطي السلطة بجوامعها وتفصيلاتها للشعب الواجب تمتعه بأكثر قدر من الحقوق والحريات السياسية.

وعلي ذلك فإن أي تقييد للحقوق والحريات السياسية لن يتم في ظل المبدأ الديمقراطي إلا من خلال موافقة صاحب السلطة – أي الشعب – عليه، وبالتبعية فإن تحديد نطاق ما يتمتع به الأفراد من حقوق وحريات واسعة أمر يستقل به الشعب نفسه المكون من هؤلاء الأفراد مجتمعين، عندما يعلنون عن رضائهم العام بهذا التحديد بصورة أو بأخرى[20]

الفرع الخامس ـ رسوخ دعائم التنظيم الدولي للحقوق والحريات السياسية:

كان من أهم النتائج المباشرة التي تمخضت عن الحربين العالميتين الأولى والثانية وما ذاقته على أثرهما البشرية من ويلات، وتكبدته من الآم أن انشغلت المنظمتين العالميتين: عصبة الأمم والأمم المتحدة بتقرير حقوق الإنسان وحرياته السياسية والعمل من خلال منظماتها وأجهزتها الفرعية على تحقيق الصيغة العملية لتلك

الحقوق والحريات، ودعوة الدول الأعضاء فيها للالتزام في وثائقها الدستورية والقانونية الداخلية بمضمونها الشامل للحق في الحياة والمساواة إمام القانون وحرية التعبير وحقوق الصحة والتعليم والعمل وغيرها من الحريات الجماعية والفردية الكفيلة بوضع حد من آلآم البشر وما تتعرض له كرامتها الآدمية من امتهان ؛ بل إن منظمة الأمم المتحدة قد أنشأت العديد من الأجهزة الفرعية لها تختص بالاهتمام بحقوق الإنسان وتوفير الحريات السياسية ودفع الدول الأعضاء لإقرارها والعمل بمضمونها سواء أكان ذلك من خلال الأجهزة المشار إليها أم بواسطة الاتفاقيات المنعقدة فيها بينها خارج هذا الإطار ومن بين هذه الأجهزة على سبيل المثال لا الحصر لجنة حقوق الإنسان ولجنة القضاء على التمييز العنصري، ولجنة تصفية الاستعمار[21]

المطلب الثالث ــ الأحزاب السياسية كأحد دعائم الديمقراطية :

تقسيم:

وفيما يلي نحاول تعريف الحزب السياسي والفرق بينه وبين جماعة الضغط ودوره في الحياة العامة **وذلك من خلال الفروع التالية:**

الفرع الأول: تعريف الحزب السياسي.

الفرع الثاني: التفرقة بين الحزب السياسي وجماعة الضغط.

الفرع الثالث: دور الأحزاب السياسية في الحياة العامة.

الفرع الأول ـ تعريف الحزب السياسي.

ينصرف المعنى اللغوي لكلمة (حزب) إلى الطائفة، وحزب الرجل أصحابه، و(تحزبوا) تجمعوا، وتحزب القوم أي صاروا أحزابًا، ومنه أيضًا أحزاب القرآن الكريم[22]

وفي ضوء هذا المعنى فإن الحزب يعني جماعة من الناس تلتف حول شخص من أجل الوصول إلى هدف معين، أما كلمة (سياسي) فهي مأخوذة من كلمة (سياسة) التي تعني كل ما يتصل بشئون الدولة ونظام الحكم فيها، وما للأفراد من حقوق وما عليهم من واجبات في البيئة السياسية التي يعيشون فيها[23] وانطلاقًا من التعريف اللغوي يمكن أن نعرف الحزب السياسي بأنه: "جماعة من الناس يلتفون حول شخص معين من أجل الوصول إلى الحكم".

واصطلاحا: عرفها البعض بأنه: "جماعة متحدة من الأفراد، تعمل بمختلف الوسائل الديمقراطية للفوز بالحكم، بقصد تنفيذ برنامج سياسي معين"[24]

وعرفه البعض بأنه: "اتحاد أو تجمع من الأفراد ذو بناء تنظيمي على المستويين القومي والمحلي يعبر في جوهره عن مصالح قوى اجتماعية محددة، ويستهدف الوصول إلى السلطة التأسيسية أو التأثير عليها بواسطة أنشطة متعددة خصوصًا من خلال تولي ممثليه المناصب العامة، سواء عن طريق العملية الانتخابية أو بدونها"[25]

ويعرفه البعض بأنه: "اجتماع عدد من الأفراد يعتنقون مبادئ معينة في تنظيم مستمر؛ وذلك للدفاع عن أفكارهم بمشاركتهم في الحياة السياسية بهدف الوصول للسلطة سلميًّا أو التأثير فيها"، ويرى أنه لابد من وجود ثلاثة أركان للاعتراف بوجود حزب سياسي:

1- وجود تنظيم من الأفراد له صفة العمومية والاستمرار يعتنقون أيديولوجية معينة.

2- أن يهدف هؤلاء الأفراد إلى الوصول للسلطة أو التأثير فهيا عن طريق مشاركتهم في الحياة السياسية.

3- أن يكون أسلوب هؤلاء الأفراد للوصول إلى الحكم بطريق ديمقراطي[26]

ويعرفه البعض الآخر بأنه: "أداة يستعملها الشعب للتعبير عن أمانيه، ويستطيع من خلالها أن يحقق هذه الأماني، وهو في الوقت ذاته يحقق مصلحة خاصة؛ إذ إن مجموع الأفراد الذين تركز أمانيهم في حزب ما، إنما يرمون إلى تحقيق وزن أكبر لهذه الأماني ويأملون تنفيذها عن طريق العمل المشترك الذي يتيحه لهم جهاز الحزب[27]

وقد عرفه المشرع المصري في المادة الثامنة من قانون الأحزاب رقم (40) لسنة 1944م بأنه: "كل جماعة منظمة تؤسس طبقًا لأحكام القانون، وتقوم على مبادئ وأهداف مشتركة، وتعمل بالوسائل السياسية الديمقراطية لتحقيق برامج محددة تتعلق بالشئون السياسية والاقتصادية والاجتماعية للدولة، وذلك عن طريق المشاركة في مسئوليات الحكم[28]، ومن جانبنا نحن نميل إلى تعريف المشرع المصري؛ وذلك نظرًا إلى وجاهته ومنطقيته، وذلك لعدة أسباب:

1- ليس كل جماعة تؤسس حزبًا يكون في تخطيطها الوصول للحكم، بل يكفيها المشاركة والتأثير في السياسة العامة للدولة.

2- يجب أن يحدد الحزب برنامج عمله حتى لا يحيد عنه، وتكون له هوية معروفة.

3- إتباع الوسائل السياسية والديمقراطية حتى لا تعم الفوضى والأساليب اللاديمقراطية في الحوار والتعبير عن الرأي.

4- استبعد هذا التعريف الأحزاب التي يقيمها الحاكم بالقوة لتحقيق أهدافه السياسية واتجاهاته، مثل الحزب النازي في ألمانيا، والحزب الفاشي في إيطاليا وغيرها[29]

الفرع الثاني ـ التفرقة بين الحزب السياسي وجماعة الضغط :

قبل أن نتطرق إلى تعريف الحزب السياسي يجب علينا أولاً أن نزيل اللبس الذي يحدث عند الخلط بين الحزب السياسي وجماعات الضغط؛ وذلك من خلال تعريف جماعات الضغط أولاً، فهي جماعات منظمة تهدف من أنشطتها إلى التأثير على السلطات العامة في الدولة لاسيما أعضاء السلطة التشريعية؛ لكي توجهها في سياساتها وأعمالها بما يتفق مع مصالح تلك الجماعات، وتسمى أيضًا بـ(اللوبي) أي جماعات الأروقة وغرف الانتظار إشارة إلى الدور الذي تمارسه في التأثير على المشرعين، ويميز الفقهاء بين كل من الأحزاب السياسية وجماعات الضغط من عدة نواحٍ، فمن ناحية الوسيلة: يفترض في وسائل الحزب شرعيتها وبالتالي علنيتها، أما جماعات الضغط فتمارس في بعض الحالات أعمالاً غير مشروعة، كالرشوة والتجسس، بالإضافة إلى السرية التي تكتنف معظم وسائلها. ومن ناحية المسئولية: الحزب السياسي يكون مستعدًّا في أغلب الأحوال، لتحمل المسئولية أمام الجماهير عندما لا تتطابق وعود الحزب مع إنجازاته. في حين لا تتحمل جماعات الضغط أي مسئولية مباشرة قِبَل الجماهير[30]

الفرع الثالث ـ دور الأحزاب السياسية في الحياة العامة :

مما لا شك فيه أن قيام الأحزاب السياسية إنما يتم على المساحة المعطاة للأفراد لممارسة الحقوق والحريات السياسية في المجتمع، وهو لا يمثل حرية من الحريات العامة السابقة فقط، بل يشمل دائرة أوسع؛ إذ يمثل الحزب في النظام الديمقراطي مجموعة من الحريات العامة والحقوق السياسية التي يمارسها المواطنون مشاركين بذلك في الحكم بطريقة مباشرة أو غير مباشرة بواسطة المعارضة[31]

ومن المؤكد أن الأحزاب السياسية لم تنشأ وتزدهر في أي دولة إلا في ظل توافر الحريات والحقوق العامة التي تمنح للأفراد بوصفهم أفرادًا في المجتمع، لهم جميع الحقوق وعليهم جميع الواجبات، ويقتصر دور الدولة على تنظيمها لا الحد منها.

فالحريات العامة تترك بصماتها على النظام الحزبي وتطبعه بطابعها، بحيث يمكن القول بأن النظام الحزبي السائد في مجتمع معين هو صدًى لمدى الحريات

العامة السائدة في المجتمع، وللأحزاب السياسية أدوار مهمة في الحياة العامة لا يستطيع أحد أن ينكرها أو يقلل من شأنها، من هذه **الأدوار نذكر:**

1- أن أحزاب المعارضة تساعد في جذب نظر الحكومة إلى وجهات النظر السياسية التي تعتنقها الأقلية وتحديد أبعادها، ثم اختيار الحل المناسب لمعالجتها؛ فالوظيفة الأساسية للحزب السياسي في النظم الديمقراطية هو الرقابة على الصراع من أجل السلطة وتوجيهه. والغاية الكبرى للأحزاب السياسية هي وضع هذا الصراع تحت الرقابة، أي جعله يدور في إطار المؤسسات عن طريق التنظيم والتوجيه من خلال الانتخابات وإعلانها عن طريق البرامج الحزبية[32]

2- يعد الحزب السياسي همزة الوصل بين الحاكم والمحكومين؛ حيث يلتقي في رحابها الشعب بنوابه، وتتاح له الفرصة لمناقشة المسائل العامة ويكون في استطاعة الأفراد التأثير في النواب عن طريق الحزب الذي ينتمون إليه، والأحزاب هي التي تعاون في تحويل المصالح والاحتياجات الشعبية إلى سياسات تشريعية إدارية[33]

3- ومن أهم الأدوار التي تقوم بها الأحزاب السياسية هو تدخل الأحزاب في اختيار المرشحين لتولي الوظائف النيابية الإدارية في الدول الديمقراطية، وفي سبيل قيامها بذلك تنجز ثلاث مجموعات من الأنشطة.

أ- تختار مرشحيها للانتخابات.

ب- تدير شئون الرعاية السياسية المتمثلة للحزب السياسي للحزب في شكل برنامج.

ج- توجيه من يتم انتخابهم لشغل المناصب الرسمية[34]

4- تقوم الأحزاب السياسية بدور مهم، ألا وهو تربية المواطن سياسيًّا من خلال مشاركة الناخب في الاهتمام بمشكلات الجماهير من خلال طرحها وبسط أسبابها واقتراح وسائل حلها، ومن خلال تزويد الجماهير بالمعلومات السياسية عن طريق أجهزة الإعلام المختلفة[35]

5- تمثل الأحزاب السياسية الضمانات الحامية للحقوق والحريات الفردية، كما أنها تعد من أهم الوسائل السياسية المباشرة التي تمكن الشعب من التعبير عن إرادته في التغيير الذي يريده في شئون الحكم عن طريق أحد هذه الأحزاب إذا حاز على الأغلبية؛ ولهذا يتم التغير سلميًّا بتجنب الأمة وسيلة التغيير، وتعمل -أيضًا- على تكوين ثقافة سياسية لدى الأفراد، وتمكنهم من المشاركة في المسائل العامة والحكم عليها حكمًا أقرب إلى

الصفة، واقتراح وسائل حلها، كما أنها تساعد على تكوين نخبة ممتازة يعهد إليها بالحكم إذا ما فاز الحزب بالأغلبية[36]

6- تعد الأحزاب السياسية في المجتمع عامة هي المتنفس للأفراد والجماعات، لا إلى التعبير فقط عن كل ما يجمعها وتدعو إليه، بل كذلك إلى تجسيد دعواتها وتطبيقها أو محاولة ذلك من خلال الوصول إلى مراكز السلطة.

7- تشكل الأحزاب السياسية عنصرًا من عناصر الاستقرار في الحياة السياسية في الدولة؛ وذلك من خلال تضافر جهود أفراد الأحزاب متضامنين في العمل باستمرار لتحقيق أهداف الحزب، وهذا يحتاج إلى زمن طويل لكي تخرج إلى خير التنفيذ.

8- يعد وجود الأحزاب السياسية ضروريًّا لتأكيد المعارضة وإمكانية التغيير السلمي للحكم، ولولا الأحزاب السياسية لأصبحت المعارضة مجرد رد فعل فردي، وعند عدم وجود حزب معارض للحكومة لا توجد هيئة تضم المتذمرين والمعارضين للحكومة، ولا يكون أمام هؤلاء إلا أمران، إما الطاعة، وإما الثورة[37].

وبالرغم من هذه الأدوار والوظائف التي تقوم بها الأحزاب السياسية في دعم حقوق الإنسان وحرياته العامة وإنماء الثوابت القانونية للمحافظة على هذه الحقوق لكي تواكب التطورات الديمقراطية التي سادت كل أرجاء العالم من أجل إرساء دعائم الحقوق والحريات العامة الثابتة في العهود والمواثيق الدولية والاتفاقيات الدولية الرامية إلى تحقيق تطبيق أفضل لهذه الحقوق- **إلا** أنها تعرضت للنقد من أنها تزيد من عوامل الانشقاق والاضطراب في الدولة فتقسمها إلى أحزاب لكل حزب إرادته واتجاهاته التي تختلف عن الحزب الآخر[38]

ونحن من جانبا نؤيد من ينادي بتعدد الأحزاب؛ فبالإضافة للمهام التي يقوم بها الحزب والسابق الإشارة إليها فإنه -نتيجة لاختلاف طبائع وثقافة الشعب- لا يمكن توحيد الرؤى؛ فكل يعمل حسب ثقافته ورغباته، ومن خلال الأحزاب يمكن أن يحدث نوع من التوافق على تلبية أكبر قدر ممكن من هذه الرغبات والتي تم إفرازها عن طريق آراء الأحزاب المختلفة؛ لذا فوجود الأحزاب ضرورة ملحة من أجل تجميع المصالح المختلفة وتلبية الرغبات المتباينة من كافة أطياف الشعب

المطلب الرابع ـ العدالة السياسية والمواطنة وضرورتهما في النظم الديمقراطية :

إن الاختلاف الفكري والسياسي بكل صوره وأشكاله، ليس مدعاةً أو سبباً لسلب الحقوق، أو نقصانه. وإنما تبقى حقوق الإنسان مصانةً وفق مقتضيات العدالة. فكما أن للإنسان حق الاختلاف مع أخيه الإنسان، فله في الوقت ذاته حق ممارسة كل حقوقه بعيداً عن السلب أو التمييز. فالعلاقة في الدائرة الوطنية بين مختلف المكونات والتعبيرات، هي علاقة اختلاف ومساواة في آن واحد. فلا يمكن أن نلغي حالة التنوع الموجودة في الفضاء الاجتماعي والسياسي، كما أنه لا يمكننا صياغة واقعنا العام على أسس التهميش والإقصاء، بدعوى التنوع والتباين في الأفكار أو المرجعيات أو القناعات السياسية. وإنما اعترافنا بهذا التنوع الأصيل الموجود في مجتمعنا، ينبغي أن يقودنا جميعاً إلى بناء نظام سياسي واجتماعي وثقافي، يعترف بحق الاختلاف والتنوع، ولكنه في الوقت ذاته يؤكد على المساواة والمواطنة المتساوية في كل شيء. وعلى هدى ما سبق سوف نلقى الضوء على العدالة السياسية والمواطنة في الفرعين التاليين:

الفرع الأول: العدالة السياسية وضرورتها في النظم الديمقراطية.

الفرع الثاني: المواطنة كمنهج ضروري للديمقراطية.

الفرع الأول ـ العدالة السياسية وضرورتها في النظم الديمقراطية:

المطلوب دائماً هو وجود المناخ القانوني والسياسي، لكي يمارس التنوع -بكل أطيافه وتعبيراته- دوره في الحياة العامة، وفي المقابل على قوى التنوع أيضاً أن تبرز خيارها الوحدوي. فالمسألة هي أننا مع ممارسة التنوعات والتعدديات التقليدية والحديثة لدورها في الحياة السياسية والعامة. كما أننا نعتقد أن وحدتنا وتماسكنا الداخلي مرهون إلى حد بعيد على قدرتنا على احترام التعددية الفكرية والسياسية الموجودة في فضائنا الاجتماعي والثقافي(39).

إن الدولة التي تفرض رؤيتها ومذهبها، ولا تترك مساحة للمذاهب الأخرى أن تمارس أفكارها واجتهاداتها وأنشطتها، فتضطر هذه الأخيرة أن تعمل بالتقية أو أن تنسحب من الحياة العامة، إن دولة كهذه، ليست دولة ديمقراطية وغير عادلة. إن مؤسسة الدولة بكل أجهزتها ومؤسساتها ومناصبها، ينبغي أن تكون محايدةً تجاه عقائد مواطنيها، بحيث لا تكون مؤسسة الدولة قامعةً لعقائد مواطنيها، سواءً بدوافع دينية أو سياسية. فالعدالة السياسية تقتضي ألَّا تتحول مؤسسات الدولة إلى ممارسة الحيف والظلم والتهميش

والتمييز تجاه بعض المواطنين، تحت تأثير الدوافع الدينية أو السياسية. فالدولة ليس مهمتها تغيير قناعات وعقائد مواطنيها، وإنما حماية أمنهم وتسيير شؤونهم الكبرى[40]

إن مؤسسة الدولة بكل أجهزتها ومؤسساتها ومناصبها، ينبغي أن تكون محايدةً تجاه عقائد مواطنيها، بحيث لا تكون مؤسسة الدولة قامعةً لعقائد مواطنيها، سواءً بدوافع دينية أو سياسية. فالعدالة السياسية تقتضي ألَّا تتحول مؤسسات الدولة إلى ممارسة الحيف والظلم والتهميش والتمييز تجاه بعض المواطنين، تحت تأثير الدوافع الدينية أو السياسية وإضافةً لهذا، فإنه من الضروري ألَّا تكون مناصب الدولة وامتيازاتها خاصة لفئة أو شريحة اجتماعية فقط، وإنما من الضروري أن تكون مفتوحةً لكل الكفاءات والطاقات الوطنية، بصرف النظر عن أصولهم الدينية والمذهبية، أو منابتهم القبلية والقومية. فهي دولة الجميع، ولا بد أن تكون امتيازاتها ومكاسبها أيضاً للجميع. وعليه فإن العدالة السياسية تقتضي أن تكون علاقة الدولة بمواطنيها على مختلف الأصعدة علاقةً مباشرة، ودون واسطةٍ مناطقيةٍ أو مذهبيةٍ أو قبلية .فلكل مواطن الحق في أن يتحمل مسؤولية أي منصب في الدولة. كما أن مشروعات الدولة التنموية والخدمية ينبغي أن تستوعب كل المناطق والشرائح الاجتماعية. فالتحيز المذهبي أو السياسي من قبل مؤسسات الدولة، لا ينسجم ومقتضيات العدالة السياسية. لذلك فإن المطلوب أن تكون الدولة محايدة تجاه عقائد وقناعات مواطنيها الدينية والسياسية.

والمحايدة هنا تعني: ألَّا تتحول عقائد المواطنين إلى مبرر للتمييز الإيجابي أو السلبي. فكل المذاهب والعقائد التي يؤمن بها المواطنون، لا بد أن تكون محل الرعاية والاحترام من قبل مؤسسات الدولة. وهذا جزءٌ أصيلٌ من مطالبتنا، بضرورة أن تحترم الدولة مواطنيها على مختلف الأصعدة والمستويات[41].

ولعلنا لا نبالغ حين القول: إن العديد من أزماتنا السياسية والثقافية والاجتماعية الداخلية ما هي إلا نتاج عدم العدالة السياسية، ومحاولة الانفراد بمقاليد الإدارة في كل جوانبها لفئات بعينها دون غيرها مثلما حدث في مصر إبان حكم الإخوان ما كان يطلق عليه إعلاميا (أخونة الدولة)، وهي كانت من جرّاء انحياز الدولة إلى فئة اجتماعية أو مذهبية معينة، على حساب بقية الفئات والمذاهب الموجودة في الوطن.

وذلك لأن هذا الانحياز، هو الذي يقود إلى ممارسة التمييز أو التهميش ضد الفئات والمذاهب الأخرى، مما يوتّر الأجواء ويفاقم من المحن، والأحقاد الداخلية، ويحوّل الدولة من مؤسسة جامعة وراعية للجميع إلى مؤسسة منحازة وتمارس التمييز في

قراراتها وخططها ومشروعاتها ضد فئات وشرائح وطنية من هنا فإننا نعتقد أن العدالة السياسية، تقتضي أن تكون علاقة الدولة بمواطنيها علاقة عادلة ومباشرة، وبعيدة عن الانحياز لفئة على حساب أخرى، أو لمنطقة على حساب المناطق الأخرى.إن العدالة السياسية لا يمكن أن تتحقق متطلباتها ومقتضياتها، دون العلاقة العادلة والمتساوية بين مؤسسة الدولة بكل هياكلها، مع مواطنيها، بصرف النظر عن أصولهم العرقية أو منابتهم الإيديولوجية والمذهبية. فهي دولة الجميع، وينبغي أن يكون سلوكها السياسي والإداري والاقتصادي منسجماً وهذه الحقيقة.

إن العلاقة جدُّ عميقةٌ بين مفهوم العدالة السياسية، وحقائق تكافؤ الفرص في الفضاء الاجتماعي والوطني. إذ إنه لا يمكن بأية حال من الأحوال إنجاز مفهوم العدالة في الواقع الاجتماعي دون إرساء معالم وحقائق تكافؤ الفرص.

فتكافؤ الفرص في الإطار الوطني، هو أحد البوابات الرئيسة لإنجاز مفهوم العدالة والمساواة.

وتكافؤ الفرص هنا ليس شعاراً يرفع أو ادِّعاءً يُدَّعى، وإنما هو عبارةٌ عن إرادةٍ سياسيةٍ واستراتيجية وطنية، تتجه بصدق نحو إزالة كل المعوّقات والعوامل التي تُميّز بين المواطنين، وتمنح البعض لدواعي مختلفة جملةً من الامتيازات والمناصب، وبكلمة فإن تكافؤ الفرص في السياق الوطني يعني: إزالة كل القرارات والإجراءات، التي تمنع بعض المواطنين لاعتبارات فكرية أو سياسية أو مذهبية أو مناطقية، من مزاولة العمل أو تحمل المسؤولية في بعض الحقول والميادين. فتكافؤ الفرص يقتضي إزالة كل الإجراءات والخطوات، التي تؤسس لحالة التمييز والتهميش لبعض المواطنين، لاعتبارات لا تنسجم وحقائق المواطنة المتساوية.[42]

إن الاهتمام بالمشاريع الخدمية والتنموية في الإطار الوطني، لابد أن يتم بالتساوي، وبعيداً عن حالات التمييز لبعض المناطق أو الشرائح الاجتماعية، إن المسؤوليات الوطنية في مختلف الميادين والحقول، ينبغي ألّا تكون حكراً على فئةٍ أو منطقةٍ أو شريحة. وإنما من مقتضيات العدالة السياسية، أن تشترك كل طاقات وكفاءات الوطن في تحمل المسؤولية، وإدارة الشأن العام بعيداً عن التحيز أو احتكار المناصب والمسؤوليات إن التنمية المتساوية هي أحد تجليات تكافؤ الفرص. فلا يجوز بأي شكل من الأشكال، أن يتم الاعتناء الاقتصادي والخدمي والتنموي ببعض المناطق، وإهمال المناطق الأخرى. فكل المناطق والمجتمعات ينبغي أن تكون على حد سواء في الاهتمام والرعاية الخدمية والتنموية وتطوير بنيتها التحتية.

إن المسؤوليات الوطنية في مختلف الميادين والحقول، ينبغي ألّا تكون حكراً على فئةٍ أو منطقةٍ أو شريحة. وإنما من مقتضيات العدالة السياسية، أن تشترك كل طاقات وكفاءات الوطن في تحمل المسؤولية، وإدارة الشأن العام بعيداً عن التحيز أو احتكار المناصب والمسؤوليات.

وعليه فإنه لا يمكن تحقيق العدالة السياسية في الفضاء الوطني، بعيداً عن قيمة تكافؤ الفرص، والالتزام بكل المقتضيات والآفاق التي تبلورها هذه القيمة، سواء على الصعيد السياسي أو الاجتماعي .

وخلاصة الأمر: أن تكافؤ الفرص ومقتضيات العدالة السياسية، تدفعنا إلى القول: إن توسيع القاعدة الاجتماعية للسلطة من ضرورات الاستقرار ومقتضيات العدالة والمساواة.

إن الفضاء السياسي والثقافي والإعلامي الوطني ليس ملكاً لفكر أو طائفة أو شريحة. وإنما من الأهمية أن يستوعب كل التنوعات والتعبيرات الموجودة في الوطن والمجتمع. وأية محاولة لاحتكار هذا الفضاء بكل مستوياته لصالح فئة مذهبية أو اجتماعية أو مناطقية، هي محاولة تساهم في إذكاء التوترات الداخلية، ولا تنسجم بأي شكل من الأشكال مع مقتضيات العدالة السياسية.

فالإعلام الوطني بكل مؤسساته ومنابره، لابد أن يكون مفتوحاً لكل القوى والتعبيرات الوطنية. كما أن الفضاء الثقافي والسياسي، لا يمكن أن يتشكل على نحو حقيقي دون مشاركة جميع الأطراف والتعبيرات.

الفرع الثاني ـ المواطنة كمنهج ضروري للديمقراطية:

نعتقد أن ضرورات المواطنة المتساوية ومقتضيات العدالة السياسية، تدفعاننا إلى بيان أن الفضاء السياسي والثقافي والإعلامي الوطني، لابد أن يكون مفتوحاً لكل تنوعات الوطن، بحيث تشترك جميع هذه التنوعات في إثرائه وتنميته بعيداً عن العقلية الأُحادية والاحتكارية، التي تعمل على احتكار هذه الفضاءات لصالح فكرٍ أو رؤيةٍ هي جزءٌ من الوطن وليست كل الوطن.

ولا شك أن احتضان الفضاء السياسي والثقافي والإعلامي الوطني لكل تنوعات الوطن يقتضي الآتي:

1ـ فسح المجال للإنتاج الثقافي والأدبي والإبداعي الذي يقوم به أبناء الوطن، بصرف النظر عن منابتهم الإيديولوجية والمذهبية والفكرية، لكي يأخذ دوره الطبيعي في تشكيل الرأي العام الوطني.[43]

2- إن معالجة ظاهرة العنف، بحاجة إلى رؤية سياسية - مجتمعية مركّبة، قوامها صيانة حقوق الإنسان، وتعميم ثقافة العفو والتسامح والبر والقسط والحوار وحق التعبير والاختلاف، وإطلاق مشروع سياسي وطني، يتجاوز مآزق الراهن، ويجيب عن تحديات المرحلة.

3- أن تقوم مؤسسات الإعلام والثقافة الوطنية بكل مستوياتها ومنابرها، باستيعاب كل طاقات الوطن وكفاءاته دون محاباة أو تمييز وتهميش .

4- فتح الحياة السياسية الوطنية لكل إمكانات الوطن البشرية والفكرية والسياسية، لكي تشارك في بناء الوطن وتعزيز وحدته وتقوية جبهته الداخلية.

5- إتاحة الفرصة الحقيقية للمرأة، للمشاركة بشكل نوعي في مشروعات التنمية وإدارة الشؤون العامة في المجتمع والدولة. إذ لا يمكن أن يتحقق مفهوم تكافؤ الفرص في الواقع الوطني، دون فسح المجال النوعي للمرأة لكي تسهم في مشروعات التنمية والتطور والتقدم. (44)

والعدالة السياسية لا يمكن أن تنجز بعيداً عن مساهمة المرأة في الحياة العامة للمجتمع.

رؤية الباحث في العدالة السياسية:

نرى انه لا يمكن أن يغادر العنف مجتمعنا وواقعنا السياسي، دون إرساء معالم وحقوق الإنسان في فضائنا الاجتماعي والوطني. فحينما تسود في مجتمعنا قيم حقوق الإنسان، تتراجع كل موجبات وعوامل العنف السياسي.

لذلك فإن ظاهرة العنف السياسي، لا يمكن مواجهتها فقط بالوسائل الأمنية. لأنه قد ثبت من خلال تجارب الكثير من الشعوب والمجتمعات، أن هذه الوسائل وحدها، هي التي تفاقم من الأزمات، وتزيد من حدة التوترات.

من هنا فإن معالجة ظاهرة العنف، بحاجة إلى رؤية سياسية - مجتمعية مركّبة، قوامها صيانة حقوق الإنسان، وتعميم ثقافة العفو والتسامح والبر والقسط والحوار وحق التعبير والاختلاف، وإطلاق مشروع سياسي وطني، يتجاوز مآزق الراهن، ويجيب عن تحديات المرحلة.

وعليه فإن إنهاء مسلسل العنف من مجتمعنا، يتطلب العمل على بناء حياة سياسية وثقافية جديدة، تستند في مشروعاتها وإجراءاتها إلى قيم العدالة والبر والتسامح وحقوق الإنسان.

فالعلاقة جِدُّ عميقةٌ بين مبدأ العدالة ومفهوم حقوق الإنسان. حيث إن العدالة بكل ما تحتضن من قيم ومتطلبات، هي الحاضن الأكبر لمشروع حقوق الإنسان. ولا يمكن أن

توجد حقائق حقوق الإنسان، دون العدالة السياسية في المجتمع. فهي بوابة نيل الحقوق وصيانة كرامة الإنسان .

لذلك جاء في الحديث الشريف أن «العدل حياة الأحكام» إذ لا حياة لأحكام وقيم الدين إلا بحياة أهدافه وغاياته. وقد جاء في الحديث أن: «الناس يستغنون إذا عُدل بينهم[45]

لا يمكن إقصاء العنف السياسي من المجتمع بالمزيد من القمع وانتهاك حقوق الإنسان، لأن هذه الممارسات تزيد من فرص العنف، وتهيئ المناخ الملائم لبروز نزعات التطرف بكل مستوياتها وأشكالها.

ولذلك قال البعض هذا الصدد: "إن أحد أسباب تخلف الأديان، من وجهة نظر علم النفس الديني، هو انتقال القائمين على الدين نوعاً من التناقض بين الدين والحاجات الطبيعية، وخاصة عندما تتبلور تلك الحاجات في أوساط الرأي العام".

بينما الحقيقة أن الإيمان بالله يقوم على ثقافة العدل والحقوق الذاتية للناس، ولا يمكن إقرار الحقوق الذاتية والعدالة الواقعية إلا مع الإيمان بالله تعالى، بعيداً عن الفرضيات والاتفاقات. هذا من جهة، ومن جهة أخرى فإن الإيمان بالله أفضل ضامن لتنفيذهما[46]

ويضيف البعض ايضا: "لو يتابع السبيل الذي فتحته (العدلية)، ويحصل الاهتمام بأسس الحقوق الإسلامية، ستغدو الكثير من الآيات التي لا تعتبر الآن من آيات الأحكام، آيات أحكام. إن التنكر لأصل العدل، وتأثير هذا التنكر على الأفكار، حال دون تطور الفلسفة الاجتماعية للإسلام، وارتكازها على قواعد عقلية وعملية متينة، ومشاركتها في الفقه كدليل وموجّه. والنتيجة هي ظهور فقه غير متلائم مع سائر الأصول الإسلامية، بعيد عن مبادئ وأسس الفلسفة الاجتماعية للإسلام"[47]

لذلك من الضروري أن نعتني بخلق الوعي الحقوقي، القادر على رفض وفضح كل الانتهاكات التي يتعرض لها الإنسان في مجتمعنا.

إذ إن الخطوة الأولى في مشروع صيانة حقوق الإنسان، هي الوعي بهذه الحقوق، ورفض كل المحاولات التي تتجه إلى انتهاك حق من حقوق الإنسان الأساسية. ولابد أن يدرك الجميع في الإطار الوطني، أن انتهاك حقوق الإنسان، لا يفضي إلى الاستقرار السياسي والاجتماعي، وأن قيم الدين العليا لا يمكن أن تشرّع للعسف والإكراه وانتقاص حقوق الإنسان.

لذلك من المهم أن نرفع الغطاء الديني والسياسي والاجتماعي، عن كل تلك الممارسات والأفعال التي تنتقص من كرامة الإنسان وحقوقه، ونتعامل معها "بصرف

النظر عن القائم بها» بوصفها ممارسات تناقض بشكل صريح قيم الإسلام ومبادئه الأساسية، ولا تنسجم ومتطلبات الأمن والاستقرار السياسي والاجتماعي"، فالإنسان أو المجتمع الذي يتعرض إلى اعتداءات على حقوقه ومكتسباته ومنجزاته الحقوقية، لا يمكن أن يدافع عن حاضره الذي هو أحد ضحاياه. لذلك فإن انتهاك حقوق الإنسان، لا يفضي إلى الأمن والاستقرار، بل إلى المزيد من التوترات والاضطرابات ولا يمكن إقصاء العنف السياسي من المجتمع بالمزيد من القمع وانتهاك حقوق الإنسان، لأن هذه الممارسات تزيد من فرص العنف، وتهيئ المناخ الملائم لبروز نزعات التطرف بكل مستوياتها وأشكالها. (48)

لهذا فإننا نتمكن من وأد ظاهرة العنف من واقعنا، بالمزيد من الإصلاحات السياسية والأنظمة والإجراءات التي تصون كرامة الإنسان وحقوقه الأساسية. وهذا يتطلب منا أن نولي أهمية خاصة، إلى العمل الثقافي المتواصل، الذي يعزز حقوق الإنسان اجتماعياً وسياسياً، ويعيد تأهيل تصورات المجتمع تجاه حقوق الإنسان الجوهرية.

فالإنسان أو المجتمع الذي يتعرض إلى اعتداءات على حقوقه ومكتسباته ومنجزاته الحقوقية، لا يمكن أن يدافع عن حاضره الذي هو أحد ضحاياه. لذلك فإن انتهاك حقوق الإنسان، لا يفضي إلى الأمن والاستقرار، بل إلى المزيد من التوترات والاضطرابات. من هنا فإن التطلع إلى الأمن والاستقرار، يقتضي بذل الجهود الحقيقية للحفاظ على حقوق الإنسان وصيانة كرامته. لأن الإنسان القابض على حقوقه، والممارس لحريته، هو القادر على الدفاع عن المكتسبات. فإذا أردنا الأمن، فلتتوجه كل الجهود والمشروعات إلى تنمية الإنسان وصيانة حقوقه وكرامته.

فتنمية الإنسان هي سبيلنا الحضاري لإنجاز الأمن الاجتماعي والاستقرار السياسي. ولا يمكن بأية حال من الأحوال، أن يكون انتهاك الحقوق، هو طريق الأمن والاستقرار، بل هو طريق الأزمات المتلاحقة والحروب المفتوحة على كل الأشكال والاحتمالات.

لذلك فإن الاستقرار السياسي اليوم، يقتضي العمل على خلق الشروط الأساسية من أجل حياة سياسية جديدة، قوامها الديمقراطية والحريات السياسية وحقوق الإنسان. والعدالة السياسية طريقها الدائم، هو تكريس قيم وحقائق المواطنة في الفضاء السياسي والاجتماعي.

إن النظام السياسي الذي اختار القهر والعنف والقتل والتعذيب، ومنع الناس من ممارسة حقوقهم السياسية والثقافية، كخيار لإنجاز استقراره السياسي وتحقيق أمنه الشامل، لم يجنِ إلا المزيد من التوترات والاضطرابات. بل لا نبالغ حين القول: إن

هذا الخيار عجّل في انهيار الكثير من الأنظمة السياسية في العديد من مناطق وقارّات العالم فالظلم بكل مستوياته وأشكاله، لا يحقق مواطنة متساوية، بل يساهم في تدمير المنجزات وإضاعة المكاسب. وممارسة القوة العارية ضد قوى المجتمع وتعبيراته السياسية والثقافية، لا تصنع استقراراً، ولا تخلق أمناً، بل على العكس من ذلك تماماً، حيث إن ممارسة القوة العارية، تزيد من تناقضات المجتمع، وتسرّع من وتيرة المواجهة بين مختلف المكونات والتعبيرات. (49)

وتعلّمُنا تجارب الأمم والشعوب المختلفة، أن الأمن بمعناه الحقيقي، هو نتاج شرعي للديمقراطية وسيادة القانون وصيانة حقوق الإنسان.

صحيح أن التحول الديمقراطي في مجتمعنا، تكتنفه العديد من الصعوبات والتحدّيات والهواجس، ولكننا نعتقد وبعمق أن هذا الخيار هو أسلم الخيارات وأقلُّها خسائر وتداعيات خطيرة.

وإذا تمعنّا ودرسنا شهادات واعترافات أهل التطرف والعنف، نجد أن القمع والاعتقال التعسفي، وممارسة التعذيب في السجون بحقهم، هو أحد الأسباب التي قادتهم إلى تبني خيار العنف. فملء السجون بالمعتقلين السياسيين، لا ينهي الأزمة الوطنية، ولا يعالج التحديات الداخلية التي تواجه الوطن. بل تعلّمُنا التجارب أن التعسف في الاعتقال والتعذيب، والإسراف في ممارسة الخيار الأمني، هو الذي يعزّز خيار العنف والتطرف في المجتمعات.

وإن الأمن الحقيقي بحاجة إلى رؤية جديدة ومعالجة حضارية، تتجاوز تلك الرؤى والمعالجات التي تفاقم من الأزمات، وتوفّر لها أسباباً جديدةً للتجذّر والتمدّد والانتشار.

من هنا لابد من القول: إن المحن والتحديات السياسية والأمنية، بحاجة إلى معالجة جذرية، تزيل كل الأسباب والعوامل المفضية إلى هذه المحن. ولن نجد ومن خلال تجارب العديد من الأمم والشعوب، أفضل من خيار المعالجة الحضارية لعلاج أزمات واقعنا وتحدياته، القائم على سيادة القانون، وفسح المجال القانوني والسياسي لجميع قوى المجتمع، للمشاركة في الحياة العامة، وتأسيس حياة سياسية وثقافية جديدة، قوامها الديمقراطية والمواطنة المدنية المتساوية وصيانة حقوق الإنسان، وبكلمة واحدة: فإن العدالة بكل مخزونها الرمزي والمعرفي، ومضمونها السياسي والاجتماعي، هي سبيلنا لتجاوز محن الغلو والعنف والإرهاب.

الخاتمة:

إن عملية التحوُّل الديمقراطي، تُعد من أهم العمليات التي قد تشهدها الدولة، وذلك لأنَّ من شأنها أن تضع خارطة الطريق، الذي ستسير عليه في مرحلتها التالية، فإما إقامة نظام ديمقراطي جديد، أو العودة إلى نظام أكثر سلطوية من ذي قبل، فموضوع التحوُّل نحو الديمقراطية، يأتي غالباً على شكل ردِّ الفعل، ونتيجة للأزمة العميقة التي تعاني منها الأنظمة التسلُّطية، الفاقدة لأي مرونة وتكيُّف مع التغيُّرات الاجتماعية والسياسية والاقتصادية، فهذا التحوُّل يتأثَّر بعوامل داخلية وخارجية، تؤثر عليه بدرجة كبيرة، وهنا وَجَب معرفة أنَّ التحوُّل الديمقراطي لا يمثِّل، بالضرورة مساراً للازدهار والحرية والحكم الرشيد، إذ أنّ الأمر يتوقَّف على جودة المؤسسات السياسية، التي تنتج عن المرحلة الانتقالية، ومدى كفاءتها في معالجة المشاكل الموروثة والناتجة

في حين تواجه عملية التحوُّل الديمقراطي في البلدان العربية، الكثير من التحديات، ويرتبط معظمها بعدم وجود ثقافة أو وعْي سياسي حقيقي لدى جموع المواطنين، وكذلك عدم وجود رغبة لدى النُّخب الحاكمة في الكثير من هذه الدول، بالسير نحو عملية ترسيخ الديمقراطية داخل النظام، هذا بالإضافة إلى الدعم الخارجي من بعض القوى الدولية، والذي أدَّى إلى ترسيخ أنظمة استبدادية، وذلك مراعاة لمصالحها في المنطقة ومن خلال هذه الدراسة توصلنا الى بعض النتائج والتوصيات.

أولاً ـ النتائج:

1- إن عملية التحول الديمقراطي هي عملية تحولية من نظم تسلطية دكتاتورية إلى نظم تعددية حزبية في طريقها إلى الديمقراطية بمساعدة العوامل التي تحيط بها، وأن للتنمية السياسية آليات لو أُخذت بعين الاعتبار في إي دولة لسجل لها نجاحا كبيرا في المسار الديمقراطي

2- إن الديمقراطية لا تفرض من الخارج كما أنها لا تصدر ولا تستورد بل لابد وأن تنمو وتتطور في الداخل مرتبطة بالتطورات والخصوصيات الاقتصادية والاجتماعية والثقافية للدول والمجتمعات.

3- إذا كانت القيم والمبادئ العليا للديمقراطية واحدة ومطلقة حيث تشمل الحرية والعدالة والمساواة وسيادة القانون والتسامح السياسي والفكري واحترام الكرامة الانسانية فإن صيغ وأشكال النظم الديمقراطية متعددة وتختلف من دولة إلى أخرى

4ـ يجمع منطوق التحول الديمقراطي بين مصطلحين لهما وزنهما في حقل العلوم السياسية، الأول وهو "التحول" والذي يدل على مسار ينطلق من نقطة معلومة نحو نقطة مرغوب الوصول إليها، والثاني "الديمقراطي" والذي يدل في نفس الوقت على الهدف المرجو من التحول وخاصية لهذا التحول.

ثانيا ـ التوصيات:

1ـ من أجل إقامة نظام وآليات ديمُقراطية حقيقية في الشرق الأوسط، يستلزم الدفع نحو توسيع دائرة التوعية بالقضايا السياسية على المستوى المجتمعي.

2ـ الدفع بمشاركة المجتمع المدني في عملية التحول الديمقراطي.

3ـ تنشيط دور المعارضة بقوة ووعْـي وطني، ودعم المبادئ الليبرالية كطريق نحو إقامة ديمقراطية حقيقية.

4ـ الحفاظ على الوحدة الوطنية وترسيخها مما يحول دون حدوث انقسامات وصراعات داخلية خلال مرحلة الانتقال وحسن تصميم المرحلة الانتقالية وادارتها من خلال التوافق بين الفاعلين السياسيين الرئيسيين على خارطة طريق واضحة لتأسيس نظام ديمقراطي.

5ـ إصلاح أجــهزة الدولة ومؤسساتها على النّحو الذي يعزز من قدرتها على القيام بوظائفها وبخاصة فيما يتعلق باحتكار حق الاستخدام المشروع للقوة وتقديم السلع والخدمات العامة للمواطنين وتحقيق العدالة الانتقالية.

6ـ دعم دور المجتمع المدني ونشر ثقافة الديمقراطية واعادة صياغة العلاقات المدنية, العسكرية بما يتفق وأسس النظام الديمقراطي على أن يتم ذلك بشكل تدريجي من خلال التفاوض وإجراءات بناء الثقة بين المدنيين والعسكريين.

بيان تضارب المصالـــح:

يُقر المؤلف بعدم وجود أي تضارب مالي أو علاقات شخصية معروفة قد تؤثر على العمل المذكور في هذه الورقة.

الهوامـــــــــــــش:

(1) د. إيمان حسن. رسالة دكتوراه بعنوان "تقييم أداء جمعيات الدفاع عن حقوق الإنسان في مصر، "كلية الاقتصاد والعلوم السياسية، جامعة القاهرة، 2005، ص 52. - Larry Diamond: introduction to political culture and Democracy in Developing countries(Boulder colo) lyne rienner 1993.

(2) جيرى هيرمت، "هل هو عصر الديمقراطية"، ترجمة سعاد الطويل، المجلة الدولية للعلوم الاجتماعية، مركز مطبوعات اليونسكو، القاهرة، العدد 128، مايو 1991، ص 9-11.
(3) د. على الدين هلال، "حول مفهوم التحول الديمقراطي"، مجلة فصيلة تصدرها كلية الاقتصاد والعلوم السياسية، جامعة القاهرة، المجلد السابع، العدد الثاني، ابريل 2006، ص 1.
(4) تيرى لين وفيليب شميتر، أساليب التحول في نظم الحكم في أمريكا اللاتينية وجنوب شرق أوروبا، ترجمة آمال الكيلاني، المجلة الدولية للعلوم الاجتماعية، مركز مطبوعات اليونسكو، القاهرة، العدد 128، مايو 1991، ص 26.
(5) د. عبد الكريم عبد، "المعارضة السياسية والتحول الديمقراطي بالمغرب، رسالة دكتوراه، كلية الاقتصاد والعلوم السياسية، جامعة القاهرة، 2003، ص 36 -40.
(6) جيرى هيرميت، مرجع سابق، ص11.
(7) تيري لين وفيليب شميتر، مرجع سابق، ص 27.
(8) د. محمد سعد أبو عامود، "الرأي العام والتحول الديمقراطي"، دار الفكر الجامعي، الإسكندرية، 2010، ص 155.
(9) د. محمد سعد أبو عامود، المرجع السابق، ص156.
(10) د. جواد محمد أحمد، الديمقراطية في الوطن العربي، مركز دراسات الوحدة العربية، بيروت، 2001،
ص 46.
(11) د. محمد سعد أبو عامود، مرجع سابق، ص 158.
(12) د. برهان غليون، أزمة الديمقراطية وحقوق الإنسان في الوطن العربي، مركز دراسات الوحدة العربية، بيروت، 2001، ص 114.
(13) إسماعيل، إسراء أحمد، تأثير التحول الديمقراطي على الاستقرار السياسي في الجزائر 1991- 2007، رسالة ماجيستير، جامعة القاهرة، كلية الاقتصاد والعلوم السياسية، 2009 ، ص 75 .
(14) د. مصطفى محمود عفيفي، الوجيز في مبادئ القانون الدستوري، دبي كلية شرطة دبي, 1988،
ص ص446 – 447.
(15) د. مصطفى محمود عفيفي، مرجع سابق، ص523.
(16) د. مصطفى محمود عفيفي، المرجع السابق، ص447.
(17) د. المرجع السابق، ص447.
(18) د. مصطفى محمود عفيفي، مرجع سابق، ص450.
(19) روبرمت م. ماكينر، تكوين الدولة، ترجمة الدكتور حسن صعب 1966، لبنان، دار العلم للملايين، ص 219 : 240
(20) د. احمد سويلم العمري، أصول النظم السياسية المقارنة، القاهرة، الهيئة المصرية العامة للكتاب، سنة 1976، ص62.
(21) د. مصطفى محمود عفيفي، الوجيز في مبادئ القانون الدستوري، مرجع سابق، ص453.
(22) محمد بن أبي بكر عبد القادر الرازي، مختار الصحاح، دار الرسالة، الكويت، 1982م، ص: 133.

(23) د. أحمد سويلم العمري، معجم العلوم السياسية الميسر، مطابع الهيئة المصرية العامة للكتاب، القاهرة، 1977، ص 87.
(24) د. سليمان محمد الطماوي، النظـــم السياسية، دار الفكر العربي، القاهرة، 1988م، ص296.
(25) د. أسامة الغزالي حرب، الأحزاب السياسية في العالم الثالث، سلسلة عالم المعرفة، الكويت، 1987م، ص18.
(26) د. مصطفى عبد الجواد محمود، الأحزاب السياسية في النظام السياسي والدستوري الحديث والنظام الإسلامي، الفكر العربي للطباعة والنشر، 2003م، ص130.
(27) راجع: د. بطرس غالي، د. محمود خيري عيسى، المدخل في عالم السياسة، مكتبة الأنجلو أمريكية، القاهرة، الطبعة السادسة، 1982م، ص268.
(28) راجع قانون الأحزاب السياسية المصري رقم (4) لسنة 1944م، المادة (8).
(29) راجع: د. عبد العظيم عبد السلام وآخرون، حقوق الإنسان وحرياته العامة وفقًا لدستوري جمهورية مصر العربية والإمارات العربية المتحدة، دراسة مقارنة، دار النهضة العربية، القاهرة، الطبعة الأولى، 2005م، ص394.
(30) د. أحمد سويلم العمري، أصول النظم السياسية المقارنة، مطابع الهيئة المصرية العامة للكتاب، القاهرة 1976، ص 188 وما بعدها؛ د. أد مون رباط: الوسيط في القانون الدستوري اللبناني، دار العلم للملايين، بيروت، الطبعة الثانية، 1971، ص 317 وما بعدها.
(31) د. نعمان الخطيب، الأحزاب السياسية ودورها في أنظمة الحكم المعاصر، دار الثقافة للنشر والتوزيع، القاهرة، طبعة 1983م، ص: 110 وما بعدها.
(32) د. السيد خليل هيكل، الأحزاب السياسية فكره ومضمونه، مصر، اسيوط، مكتبة الطليعة، 1979، ص 62؛ د. أحمد عادل، الأحزاب السياسية والنظم الانتخابية، الناشر: الهيئة المصرية العامة للكتاب، 1992م،
ص 109.
(33) د. سعاد الشرقاوي، النظم السياسية في العالم المعاصر، الناشر، الهيئة المصرية العامة للكتاب، 1982م، ص209 وما بعدها.
(34) د. السيد خليل هيكل، مرجع سابق، ص57.
(35) د. كرم يوسف أحمد، الحريات العامة والأنظمة السياسية، دار النهضة العربية، القاهرة، 2008م، ص540 وما بعدها.
(36) د. كرم يوسف أحمد، المرجع السابق، ص 574 وما بعدها.
(37) د. السيد المراكبي، الدساتير المصرية، وآثارها في دعم الأحزاب السياسية والحريات العامة، دار النهضة العربية، طبعة 2008م، ص825 وما بعدها.
(38) د. السيد المراكبي، المرجع السابق، ص824.
(39) M. J. Lerner. The Justice Motive: Equity and Parity among Children. Journal of Personality and Social Psychology, 1974, 29 (4), 539-550.
(40) M. J. Lerner, The Justice Motive in Social Behavior: Introduction. Journal of Social Issues, 1975, 31(3), 1-19.
(41) جورج ماطي، من الفضيلة إلى ما هو صحيح سياسياً مروراً بعلم الأخلاق، مجلة الأكاديمية، المملكة المغربية، العدد 16، 1999، ص179-184.
42 - المرجع السابق نفسه ، ص186 .

43- د. الســـيد المراكبي ، مرجع سابق ، ص828 .
44- د. السيد المراكبي ، المرجع السابق ، ص 829 .
(45) تهذيب الأحكام، ج 4، ص 136.
(46) الشيخ محمد يعقوب الكليني، أصول الكافي ج3،، دار التعارف، لبنان 1990م، ص 568
(47) المرجع السابق، ص 570 .
48- د. مصطفى عبدالجواد محمود ، مرجع سابق ، ص 135 .
49- د. أسامة غزالي حرب ، مرجع سابق ، ص 32 .